



الهيئة العامة للطرق والكباري

رئيس مجلس إدارة

عقد مقاولة

**الموضوع : تنفيذ استكمال أعمال الاسفلت لعملية ازدواج طريق أسوان / ادفو
الصراوى الغربى في المسافة من الكم ٢٧ حتى الكم ٤٢ بطول ١٥ كم
((أعمال أتربة والأساس والاسفلت)) (بأثر من المباشر)**

رقم العقد: ٢٠٢٣/٢٠٢٢/٧٧٢

أنه في يوم الخميس الموافق: ١٦ / ١١ / ٢٠٢٢

حرر هذا العقد بين كلا من:-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " الشركة المصرية لإنشاء الطرق وأعمال المقاولات " .

ويمثلها السيد / محمد عبد الحميد عبد الحكيم ادم

- بصفته / مدير وشريك متضامن .

بطاقة رقم قومي / ١٦٩٧٠٢٠٧٢٧٠٢٧٧٠٢٧

بطاقة ضريبية / ٠٥٠-٩٣٠-٣٢٣

مامورية ضرائب / الأقصر

ملف ضريبي / ٤١٨١٧٠٥-٠٦٠-٠٣

سجل تجاري رقم (٨٠٦٢) الأقصر .

ومقرها / شارع المطار - محطة التعاون لتمويل السيارات - ملك احمد عبد الحميد

عبد الحكيم - الأقصر .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

كمسن عذر كلسر (٣)

١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص. ب. ١٠١١ البرقى البريدى ١١٧٦٥ - ت: ٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ - (٢٠٢) ٢٢٨٩٢٠٨٣

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني info@garb.gov.eg

التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد تنفيذ استكمال أعمال الأسفالت لعملية ازدواج طريق أسوان / ادفو الصحراوي الغربى في المسافة من الكم ٢٧ حتى الكم ٤٢ بطول ١٥ كم ((أعمال أتربة وأساس واسفلت)) "بالأمر المباشر إلى "شركة المصرية لإنشاء الطرق، وأعمال المقاولات" بتكلفة تقديرية ١٦٩٨ مليون جنيه (فقط وقدره ستة عشر مليون وتسعمائة وثمانون ألف لا غير) علي أن تتم المحاسبة استرشادا بالقائمة الموحدة لطرق حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة على الأسعار الخاصة بينواد الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ١٦٤٣٩,١٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة عشر مليون واربعمائة تسعة وثلاثون ألف ومائة جنيه لا غير) وبغير محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :

المقدمة الأولى

يعتبر التمهيد السابق ومحضر المفاوضة وكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكابارات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة والمواصفات الفنية للأعمال وأمر الإسناد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتاما ومكمل له .

المقدمة الثانية

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "تنفيذ استكمال أعمال الأسفالت لعملية ازدواج طريق أسوان / ادفو الصحراوي الغربى في المسافة من الكم ٢٧ حتى الكم ٤٢ بطول ١٥ كم ((أعمال أتربة وأساس واسفلت)) طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية بمبلغ ١٦٤٣٩,١٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة عشر مليون واربعمائة تسعة وثلاثون ألف ومائة جنيه لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة

المقدمة الثالثة

يلتزم الطرف الثاني " الشركة المصرية لإنشاء الطرق وأعمال المقاولات " بتتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

المقدمة الرابعة

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم ٥٦١٥٢٤٢٢٠٠٠٦٢٥٥ بمبلغ ٨٢١,٩٥٥ جنيهها (فقط وقدره ثمانمائة واحد وعشرون ألف وتسعمائة خمسة وخمسون جنيهها لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري - فرع الأقصر صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٦ وسايى حتى ٢٠٢٣/١١/٥ ،

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة .
ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .



البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للمضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولا تحته التنفيذية .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسدة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً لميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون الجوع إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها تكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كلـ مع عدم الأخلاـ بـ حق الـ طـرـفـ الـأـوـلـ فـيـ الرـجـوعـ عـلـيـ الـطـرـفـ الثـانـيـ بـمـاـ لـمـ يـمـكـنـ مـنـ استـيقـائـهـ مـنـ حـقـوقـ بـالـطـرـيقـ الإـدـارـيـ .

البند الثامن


إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسنة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المطلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الفشل أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الانشائية التنفيذية للمشروع لاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهـا .



البند العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .

ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند العادي والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علىوجه الأكميل لمدة سنة واحدة من تاريخ التسلیم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجرمه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرف العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

بحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الدولار - البيتكوين) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزموم .

الطرف الثاني

الشركة المصرية لإنشاء الطرق وأعمال المقاولات

(التوقيع)

مهندس / محمد عبد الحميد عبد الحكيم ادم
(مدير وشريك متضامن)

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

لواز مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

